

112 شرح صحيح البخاري كتاب الوضوء | باب : هل يُمَضُّ مَضُّ

مَنْ اللَّبَنُ ؟ - الحديث 112 | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

قال هنا باب هل يُمَضُّ من اللبن اذا شرب الانسان لبنا؟ اللبن فيه دسم هل يُمَضُّ؟ حدثنا يحيى بن عبدالله بن مبكير وقتيل هو قتيبة بن سعيد جميل ابن الظريف الثقة في البرلمان. قال في المساجد عن عقيل ابن خالد ابن عقيل عن ابن سهاجة والزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة مؤدب من - [00:00:00](#)

عبيد الله بن عبدالله بن عثمان مؤدب عمر بن عبد العزيز. عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمَضُّ وقال ان له دسما يعني سبب الدسومة حتى تذهب هذه الدسوم. يعني لو فرضنا شخص صائم واكل تمر وهو اراد ان يتقدم ليؤم الناس - [00:00:20](#)

لصلاة المغرب هل يستحب المضموم؟ نعم يستحب المضموم؟ يستحب له شرب الماء؟ حتى لا تبقى بقايا قد تؤثر عليه في قراءته وفي صلاته. هذا التمر حتى التمريعات باعتبار انه ايضا قد يبقى اشياء يعني فهو زيه زي السويق. بل ربما اكثر لصاقة من السبب. لكن - [00:00:40](#)

حينما عللنا في السابق وحللنا باللبن حتى نقبس غيره عليه. تابعه يونس وصالح ابن كيسان عن الزهري. هذا بالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:01:00](#)